DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

فاعلية التحكيم التجاري الدولي في تسوية المنازعات الاقتصادية الدولية دراسة تحليلية معاصرة 2024-2025

عمر احمد حسين

قسم الاقتصاد - كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة ديالى – العراق

أيميل الباحث المراسل:DrOmarahmed@uodiyala.edu.iq

تواريخ مهمة:

تاريخ الاستلام: 2026/4/7 ، تاريخ القبول: 2026/5/4 ، تاريخ النشر: 2026/6/30

هذا العمل مرخص بموجب Creative Commons Attribution 4.0 International License.

الملخص

يتناول هذا البحث بالتحليل دور التحكيم التجاري الدولي كآلية رئيسة لتسوية المنازعات الاقتصادية والتجارية العابرة للحدود، وذلك في ظل التطورات المتسارعة التي شهدها النظام القانوني الدولي خلال عامي 2024 و2025. ويهدف البحث إلى تقديم رؤية شاملة للأسس القانونية للتحكيم، وبيان مزاياه وتحدياته، مع عرض تطبيقاته العملية في مجال العقود التجارية الدولية، والاستثمار الأجنبي المباشر، والملكية الفكرية، والبناء والمقاولات. وتمثلت مشكلة البحث بما شهده العالم المعاصر من معاملات تجارية واقتصادية وظهور التقنيات الحديثة كالعقود الالكترونية وتنوع القوانين والأنظمة مما اثار مشكلة قدرة التحكيم التجاري على تحقيق العدل وسرعة الفصل بالمنازعات التجارية والاقتصادية بكفاءة وفاعلية، واعتمدنا على المنهج التحليلي الوصفي. إضافة الى ذلك ناقشنا ببحثنا أبرز التطورات المعاصرة كالتحكيم وتناول البحث بيان الأساس القانوني للتحكيم بدراسة اهم الاتفاقيات الدولية كاتفاقية نيويورك 1958 ثم بعد ذلك بينا مزايا التحكيم التجاري ومنها سرعته وكفاءته للفصل بالنزاعات التجارية. خلص البحث إلى أن التحكيم التجاري الدولي يشكل ركيزة أساسية لاستقرار المعاملات الاقتصادية الدولية، غير أنه يواجه تحديات تتعلق بالتكاليف والشفافية وتنفيذ الأحكام. وتوصلنا الى بعض التوصيات البحثية والمؤسسية والعملية منها ضرورة تطوير نماذج العقود وبصيغ عربية والعمل على تعزيز الوعي لدى مجتمع رجال الاعمال والمستثمرين.

الكلمات المفتاحية: التحكيم التجاري الدولي، اتفاقية نيويورك، الأونسيترال، التحكيم الإلكتروني.

The Role of International Commercial Arbitration in Settling International Economic Disputes: An Analytical Study in Light of Contemporary Developments 2024-2025

Omar Ahmed Hussein

Economics Department - College of Administration and Economics-University of Diyala- Iraq

Corresponding Author Email: DrOmarahmed@uodiyala.edu.iq

Abstract

This research analyzes the role of international commercial arbitration as a primary mechanism for resolving cross-border economic disputes, in light of the rapid developments witnessed by the international legal system during 2024-2025. The research aims to provide a comprehensive overview

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

of the legal foundations of arbitration, its advantages and challenges, and its practical applications in the fields of international commercial contracts, foreign direct investment, intellectual property, and construction. The Research Problem**,** the contemporary world has witnessed a significant evolution in commercial and economic transactions, alongside the emergence of modern technologies such as electronic contracts and a growing diversity of legal systems. These developments have raised critical questions regarding the capacity of commercial arbitration to achieve justice and ensure the expeditious resolution of commercial and economic disputes with requisite efficiency and effectiveness. This study adopts a descriptive-analytical approach. Furthermore, the research discusses prominent contemporary developments, notably Electronic Arbitration (e-Arbitration). The research delineates the legal framework of arbitration by examining key international instruments, primarily the 1958 New York Convention. Subsequently, the study highlights the advantages of commercial arbitration, emphasizing its speed and specialized expertise in adjudicating commercial disputes. The research concludes that international commercial arbitration constitutes a fundamental pillar for the stability of international economic transactions. However, it continues to face significant challenges pertaining to procedural costs, transparency, and the enforcement of arbitral awards. The recommendations, most notably Contractual Development the necessity of developing standardized contract models drafted in Arabic to align with the specificities of regional and international legal requirements.

Keywords: International Commercial Arbitration, New York Convention, UNCITRAL, Online Arbitration.

المقدمة

يشهد العالم المعاصر تطورا متسارعا في حجم التجارة الدولية وتشابك العلاقات الاقتصادية عبر الحدود، مما أدى إلى ازدياد حدة المنازعات التجارية والاستثمارية بين الدول والأفراد والشركات متعددة الجنسيات. وفي هذا السياق، برز التحكيم التجاري الدولي كآلية فعالة ومرنة لتسوية هذه المنازعات، حيث يوفر بديلا متطورا عن التقاضي التقليدي الذي يعاني من بطء الإجراءات، وتعقيدات الاختصاص القضائي، وتباين القوانين الوطنية. يعرف التحكيم التجاري الدولي، بمعناه الواسع، بأنه "عملية قانونية يتم بموجبها حل النزاعات التجارية بين أطراف من دول مختلفة عن طريق تعيين محكمين محايدين". (Blackaby et al., 2022, p. 5)

تعود جذور التحكيم التجاري الدولي إلى العصور الوسطى عندما كان التجار يعتمدون على محكمين من أقرانهم لتسوية نزاعاتهم. إلا أن التطور الحقيقي لهذا النظام بدأ في القرن العشرين مع التوسع غير المسبوق في التجارة الدولية والحاجة إلى آلية موحدة لتسوية المنازعات. وقد تجسد هذا التطور في اعتماد اتفاقية نيويورك لعام 1958 بشأن الاعتراف بالأحكام التحكيمية الأجنبية وتنفيذها، والتي تعد حتى اليوم الركيزة الأساسية للنظام القانوني الدولي للتحكيم (United Nations, 1958)

إن أهمية البحث في دور التحكيم التجاري الدولي تتجاوز البعد النظري لتصل إلى التطبيقات العملية في عالم الأعمال والاستثمار. ففي ظل العولمة الاقتصادية، تواجه الشركات والمستثمرون تحديات قانونية معقدة تتطلب حلولا سريعة وفعالة. ويوفر التحكيم هذه الحلول من خلال مجموعة من المزايا الفريدة، أبرزها: السرعة في الفصل بالنزاع، والحفاظ على السرية التجارية، ومرونة الإجراءات، وإمكانية اختيار محكمين متخصصين في موضوع النزاع. (Born, 2021: p. 87)

تناول هذا البحث تحليلا معمقا لدور التحكيم التجاري الدولي في تسوية المنازعات الاقتصادية الدولية، مستندة إلى أحدث الأبحاث والدراسات المنشورة في عامي 2024 و2025. ويهدف البحث إلى تقديم رؤية شاملة تشمل الأسس القانونية للتحكيم، ومزاياه وتحدياته، وتطبيقاته العملية في مختلف المجالات الاقتصادية، مع التركيز على التطورات المعاصرة مثل التحكيم الإلكتروني وإصلاحات نظام تسوية منازعات الاستثمار بين الدولة والمستثمر.(ISDS)

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

أهمية البحث

تنبع أهمية البحث من الأهمية المتزايدة للتحكيم التجاري الدولي في تنظيم العلاقات الاقتصادية والتجارية بين الدول او بينها وبين الشركات وذلك في ظل مفهوم العولمة الاقتصادية وتزايد حركة التجارة الحرة والاستثمار الدولي. كما تبرز أهمية البحث بتسليط الضوء على الدور الذي يؤديه التحكيم في تحقيق الاستقرار القانوني والاقتصادي في التعاملات الدولية، فضلا عن بيان المزايا التي يتمتع بها مقارنة مع القضاء الوطني في تسوية المنازعات الدولية. إضافة الى توضيح ابرز التحديات التي تواجه نظام التحكيم التجاري الدولي ومحاولة تقديم رؤية علمية يمكن أن تسهم في تطويره وتعزيز فاعليته في تسوية النزاعات الاقتصادية الدولية.

أهداف البحث

نسعى من خلال هذا البحث لتحقيق مجموعة من الأهداف، ومن اهمها:

1.بيان الإطار المفاهيمي والقانوني للتحكيم التجاري الدولي.

2.تحليل دور التحكيم التجاري الدولي في تسوية المنازعات الاقتصادية الدولية.

3.توضيح المزايا التي يتمتع بها التحكيم مقارنة بالقضاء الوطني في تسوية المنازعات الدولية.

4.تسليط الضوء على أبرز التحديات التي تواجه نظام التحكيم التجاري الدولي في ظل التطورات الاقتصادية العالمية.

5.استعراض أهم التطورات الحديثة في مجال التحكيم التجاري الدولي ودورها في تعزيز فعالية تسوية المنازعات الاقتصادية والتجارية.

مشكلة البحث

شهدت المعاملات الاقتصادية والتجارية الدولية خلال العقود الأخيرة توسعا ملحوظا نتيجة تطور حركة التجارة العالمية وتزايد الاستثمارات العابرة للحدود، الأمر الذي أدى إلى زيادة حجم المنازعات الاقتصادية الدولية بين الأطراف المختلفة. ومع تنوع الأنظمة القانونية واختلاف القوانين الوطنية، برزت الحاجة إلى وسيلة فعالة ومحايدة لتسوية هذه المنازعات بعيدا عن القضاء الوطني، الأمر الذي أسهم في تنامي دور التحكيم التجاري الدولي بوصفه إحدى أهم الآليات المعتمدة في تسوية النزاعات الاقتصادية الدولية.

وعلى الرغم من الأهمية المتزايدة للتحكيم التجاري الدولي، إلا أن هناك العديد من الإشكالات التي تثار بشأن فعاليته، ومدى قدرته على تحقيق العدالة والسرعة في الفصل في المنازعات، فضلا عن التحديات المتعلقة بتكاليفه وإجراءات تنفيذ أحكامه في الأنظمة القانونية المختلفة. ومن هنا تنبثق مشكلة البحث المتمثلة ((إلى أي مدى يسهم التحكيم التجاري الدولي في تسوية المنازعات الاقتصادية الدولية بكفاءة وفاعلية)).

فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها أن التحكيم التجاري الدولي يعد من أكثر الوسائل كفاءة ومرونة في تسوية المنازعات الاقتصادية الدولية مقارنة بالقضاء الوطني، وذلك لما يتمتع به من سرعة في الإجراءات وحياد المحكمين للفصل في النزاعات، فضلا عن إمكانية اختيار المحكمين ومن ذوي الخبرة في المجال محل النزاع، إلا أن فاعليته قد تتأثر ببعض التحديات المتعلقة بالتكاليف وشفافية الإجراءات وآليات تنفيذ أحكام التحكيم في بعض الأنظمة القانونية الوطنية.

منهجية البحث

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة وتحليل النصوص القانونية والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتحكيم التجاري الدولي، فضلا عن تحليل آراء فقهاء القانون والاحكام القضائية ذات الصلة بتسوية المنازعات الاقتصادية الدولية. كما تم الاستعانة بالمنهج المقارن لمقارنة بعض التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية المنظمة للتحكيم التجاري بهدف بيان أوجه التشابه والاختلاف بينها لغرض تحديد أفضل الممارسات القانونية ضمن هذا المجال.

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

حدود البحث

الحدود الموضوعية: ويقتصر البحث على دراسة دور التحكيم التجاري الدولي في تسوية المنازعات الاقتصادية الدولية، مع بيان الإطار القانوني والتنظيمي للتحكيم وآليات تطبيقه في حل النزاعات التجارية والاستثمارية بين الأطراف الدولية.

الحدود المكانية: يتناول البحث القواعد القانونية المنظمة للتحكيم التجاري الدولي في إطار الاتفاقيات الدولية وبعض التشريعات المقارنة التي نظمت إجراءات التحكيم وآليات تنفيذ أحكامه.

الحدود الزمنية: يركز البحث على التطورات الحديثة التي شهدها نظام التحكيم التجاري الدولي في ظل التوسع الكبير في التجارة الدولية والاستثمارات العابرة للحدود خلال السنوات 2024 – 2025.

منهجية البحث

قسمنا البحث الى مبحثين اما الأول فكان بعنوان ماهية التحكيم التجاري الدولي واساسه القانوني ومزاياه والذي بدوره قسم الى ثلاث مطالب اما المطلب الأول تحت عنوان مفهوم التحكيم التجاري الدولي وخصائصه، وجاء المطلب الثاني تحت عنوان الأسس القانونية الدولية للتحكيم، في حين المطلب الثالث بعنوان مزايا التحكيم التجاري الدولي. ثم المبحث الثاني والذي جاء تحت عنوان دور التحكيم التجاري في تسوية المنازعات الاقتصادية الدولية وقسم الى ثلاث مطالب اما المطلب الأول فبعنوان تسوية منازعات العقود التجارية الدولية والمطلب الثاني بعنوان أنواع التحكيم التجاري الدولي والمطلب الثالث بعنوان التحديات التي تواجه التحكيم التجاري الدولي وأخيرا الخاتمة التي تتضمن الاستنتاجات والتوصيات.

المبحث الأول

ماهية التحكيم التجاري الدولي واساسه القانوني ومزاياه

لأهمية هذا الموضوع لابد من فهم ما المقصود بالتحكيم التجاري وماهو أساسه القانوني ولذلك ارتأينا ان نقسم هذا المبحث الى ثلاث مطالب تناولت بيان مفهوم التحكيم التجاري الدولي ضمن المطلب الأول وبيان الاساس القانوني للتحكيم الدولي ضمن المطلب الثاني اما المطلب الثالث فقد خصصناه لبيان مزايا التحكيم التجاري الدولي وكالاتي:-

المطلب الاول

مفهوم التحكيم التجاري الدولي وخصائصه

يعرف التحكيم التجاري الدولي بأنه آلية قانونية يتم بموجبها فصل النزاعات التجارية الناشئة بين أطراف من جنسيات متعددة ومن أماكن مختلفة وذلك من خلال محكمين محايدين يصدرون حكما ملزما ونهائيا. ويتميز هذا النوع من التحكيم بمعاييره الخاصة التي يتميز فيها عن غيره، إضافة الى مجموعه من الخصائص الجوهرية التي تميزه عن التحكيم الداخلي والتقاضي العادي، وقبل كل هذا لابد من بيان التطور التاريخي والتشريعي للتحكيم التجاري الدولي وسنتناولها كالاتي:

اولا: التطور التاريخي والتشريعي

شهد التحكيم التجاري الدولي تطورا تاريخيا مترابطا مع تطور التجارة الدولية العابرة للحدود. ففي العصور القديمة لأوروبا، كان التجار يعتمدون على أحكام القضاة التجاريين(Pied Poudre Courts) . ومع تطور القانون التجاري في القرنين التاسع عشر والعشرين، بدأت الدول في سن قوانين خاصة بالتحكيم الداخلي والخارجي.

لكن النقلة النوعية الحقيقية حدثت في النصف الثاني من القرن العشرين مع إقرار اتفاقية نيويورك لعام 1958 ومع إنشاء لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (UNCITRAL) عام 1966، والتي تبنت نموذج قانون التحكيم التجاري الدولي لعام 1985 .(United Nations Commission on International Trade Law [UNCITRAL], 1985) ويهدف هذا النموذج إلى توحيد المعايير القانونية للتحكيم الدولي وتقديم إطار مرجعي للدول الراغبة في تطوير قوانينها الوطنية. وقد أجريت تعديلات جوهرية على النموذج عام 2006 لتعزيز استخدام الوسائل الإلكترونية وتوضيح آليات التدابير المؤقتة.(UNCITRAL, 2006)

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

ثانيا: معايير "الدولية" في التحكيم التجاري

يعد تحديد الطابع الدولي للتحكيم أمرا جوهريا لمعرفة القواعد القانونية الواجبة التطبيق وتحديد آليات الإشراف القضائي. وقد اختلفت التشريعات الوطنية والنماذج القانونية الدولية في تحديد هذه المعايير. ووفقا لنموذج قانون الأونسيترال (UNCITRAL Model Law)المعدل لعام 2006، الذي حدد اللجوء الى التحكيم الدولي عند الحالات التالية (United Nations Commission on International Trade Law [UNCITRAL], 2006):

1) تعدد الجنسيات: إذا كان مقر أعمال كل طرف من أطراف التحكيم في دولة مختلفة وقت إبرام اتفاق التحكيم.
2) مكان التحكيم: إذا كان مكان التحكيم خارج الدولة التي توجد فيها مقار أعمال الأطراف.
3) مكان التنفيذ: إذا كان مكان تنفيذ الالتزامات التعاقدية خارج الدولة التي توجد فيها مقار أعمال الأطراف.
4) الاتفاق الصريح: إذا اتفق الأطراف صراحة على اعتبار موضوع التحكيم متصلا بأكثر من دولة او اتفق الأطراف رضائيا باللجوء الى التحكيم الدولي لحل أي خلاف او نزاع ممكن ان ينشأ بينهم مستقبلا.

هذا وتتبنى العديد من التشريعات العربية والدولية هذه المعايير مع اجراء بعض التعديلات عليها وبما يتلائم مع أوضاعها الداخلية. فنصت المادة (2) من نظام التحكيم التجاري الدولي السعودي على أن التحكيم يعتبر دوليا "إذا كان طرفاه في وقت إبرام اتفاق التحكيم يمارسان نشاطهما الاقتصادي الأساسي في دولتين مختلفتين، أو إذا كان مكان التحكيم أو مكان تنفيذ الالتزامات التعاقدية أو المكان الذي يتركز فيه موضوع النزاع خارج الدولة التي يمارس فيها الأطراف نشاطهما الاقتصادي الأساسي" (Saudi International Commercial Arbitration Law, 2012, art. 2)

ثالثا: خصائص التحكيم الدولي:

يتفرد التحكيم التجاري الدولي بمجموعه من الخصائص ومنها:

1) الطابع الاتفاقي (Consensual) ، حيث ينبع التحكيم من إرادة الأطراف المتعاقدة في الاتفاق على اللجوء إليه حال نشوء أي نزاع.
2) الطابع الخاص (Private) ، إذ يتم اختيار المحكمين من قبل الأطراف أو وفق آليات متفق عليها، مما يضمن خبرة وحياد الهيئة التحكيمية.
3) النهائية والإلزامية (Final and Binding) ، حيث يكون حكم التحكيم نهائيا وغير قابل للاستئناف في العادة، مع وجود استثناءات محدودة للطعن. (Gaillard & Savage, 1999: p. 35)
4) القابلية للتنفيذ الدولي، وهي الخاصية الأهم التي يكتسبها الحكم التحكيمي بفضل اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها المعروفة باسم اتفاقية نيويورك لعام 1958 التي تضمن الاعتراف به وتنفيذه في أكثر من 170 دولة حول العالم (United Nations, 1958).
5) المرونة الإجرائية، حيث يتمتع الأطراف بحرية كبيرة في تحديد إجراءات التحكيم، والقانون الواجب التطبيق، واختيار المحكمين، ومكان التحكيم.

المطلب الثاني

الأسس القانونية الدولية للتحكيم

لغرض بيان الأساس القانوني الذي يعتمد عليه التحكيم الدولي للفصل في المنازعات والخلافات الاقتصادية والتجارية ومن ثم تنفيذ القرارات التحكيمية لابد لنا من التطرق لاهم الاتفاقيات الدولية والتشريعات العربية في مجال التحكيم وكالاتي:

أولا: اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها (اتفاقية نيويورك)1958:

إدراكا من المجتمع الدولي المتمثل بالأمم المتحدة على أهمية التحكيم التجاري الدولي في المنازعات التجارية والاقتصادية الدولية قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهو احد أجهزة الأمم المتحدة عام 1956 بقراره (604 (د-21)) بالدعوة الى عقد مؤتمر

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

لغرض تنظيم اتفاقية دولية للاعتراف بقرارات الحكيم الأجنبية وكيفية تنفيذها، وبناء على المداولات والتعليقات والمقترحات المقدمة من قبل الدول والأعضاء اعد المؤتمر مشروع اتفاقية وفتح باب التوقيع عليها وتم اعتمادها.

وتعد اتفاقية نيويورك لعام 1958 بشأن الاعتراف بالأحكام التحكيمية الأجنبية وتنفيذها الركيزة الأساسية وحجر الأساس للنظام القانوني الدولي للتحكيم التجاري الدولي المعاصر. وهي بمثابة الدستور الذي ضمن للتجار وللشركات التجارية الدولية ان أي قرار تحكيمي صادر من محكمين سينفذ في جميع الأراضي للدول المنظمة للاتفاقية.

وقد تم اعتمادها في 10 حزيران 1958 ودخلت حيز النفاذ وبدء سريانها في 7 حزيران 1959، وقد اغلق باب التوقيع على الاتفاقية الا ان باب الانضمام لها مفتوح امام أي دولة عضو بالأمم المتحدة او عضوا في أي وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة وحتى وان كانت الدولة طرفا بالنظام الأساس لمحكمة العدل الدولية فبإمكانها الانضمام لها، وقد وانضمت إليها حتى اليوم مايقارب من 170 دولة، مما يجعلها من أكثر اتفاقيات القانون الدولي شمولا والزاما (United Nations Commission on International Trade Law [UNCITRAL], n.d).

ونصت المادة الثالثة من الاتفاقية "على كل دولة متعاقدة ان تعترف بقرارات التحكيم كقرارات ملزمة وان تقوم بتنفيذها وفقا للقواعد الإجرائية المتبعة في الإقليم الذي يحتج فيه بالقرار...." (United Nations, 1958, Art. 3).

ويفهم من نص المادة أعلاه بان القرار التحكيمي الصادر من المحكمين المتفق عليهم للتحكيم في النزاع او القرار الصادر من هيئات التحكيم الدائمة التي احيل اليها النزاع للتحكيم فيه وتكون واجبة التنفيذ وعلى الدول ان تتبع القواعد الإجرائية الداخلية المنصوص عليها بقوانينها لغرض انفاذ القرار التحكيمي، واستثنى من ذلك مانصت عليه المادة الخامسة من الاتفاقية التي حددت وعلى سبيل الحصر الحالات التي لاينفذ ويرفض فيها تنفيذ القرار والاعتراف بمضمونه وعلى الطرف المحتج ضد القرار ان يثبت امام الجهة المختصة وبما يقدمه من ادلة ان القرار باطل بسبب انعدام أهلية طرفي الاتفاق او احدهما من عديمي الاهلية بمقتضى القانون المطبق او ان الاتفاق غير صحيح استنادا الى القانون الذي خضع له طرفي الاتفاق، أو عدم الإخطار السليم لأحد الأطراف سواء بتعيين المحكم او بالإجراءات المتخذة او لاي سبب اخر، وان كان القرار تناول موضوع لم يتضمنه الاتفاق وفصل فيه ، أو مخالفة النظام العام، او عدم اعتماد المحكمين للقانون الذي اختاره الأطراف للفصل في النزاع، أو عدم قابلية موضوع النزاع للتحكيم وفقا للقانون الوطني، او كان تنفيذ القرار او الاعتراف بمضمونه يتعارض مع المصالح العامة للدولة. (United Nations, 1958, Art. 5).

أحدثت اتفاقية نيويورك لعام 1958 نقلة نوعية في مجال التحكيم الدولي، حيث وفرت إطارا قانونيا موحدا يسمح بتنفيذ الأحكام التحكيمية في مختلف دول العالم دون إعادة النظر في جوهر النزاع. وقد أكدت محكمة العدل الدولية في عدة قرارات على أهمية الاتفاقية في تعزيز الاستقرار القانوني للتجارة الدولية.(Born, 2021: p. 95)

ثانيا: قواعد الأونسيترال للتحكيم لعام 1976 (المنقحة)

تعد قواعد الأونسيترال للتحكيم الصادرة عام 1976 والمنقحة عام 2010 (والتي تم تحديثها لاحقا في عام 2013 و2021) من أهم الأدوات الإجرائية في التحكيم الدولي اذ توفر مجموعة شاملة من القواعد الإجرائية التي يمكن للأطراف الاتفاق على اتباعها من اجل ان تسير إجراءات التحكيم. وتنظم هذه القواعد تسوية النزاعات التجارية الدولية عبر إجراءات مرنة وفعالة تشمل (شرط التحكيم النموذجي، تحديد القواعد المتبعة لتعيين المحكمين وكيفية تسيير إجراءات هيئات التحكيم، تشكيل هيئة التحكيم، والإجراءات الكتابية، وإصدار القرارات، وتوزيع التكاليف، الخ) (United Nations Commission on International Trade Law [UNCITRAL], 2010).

وتتميز القواعد المنقحة لعام 2010 بالعديد من المستجدات، منها: إمكانية تعيين محكم من قبل المحكمة المختصة أو سلطة التعيين في حال عدم اتفاق الأطراف، وتحديد إجراءات أكثر مرونة للتحكيم، وتعزيز الشفافية والحياد في الإجراءات. كما تؤكد القواعد على استخدام التكنولوجيا الحديثة لضمان العدالة والكفاءة في تسوية النزاعات.

وفي عام 2021 تم اعتماد قواعد الاونسيترال للتحكيم المعجل بعد ان يتفق الأطراف صراحة على تطبيق القواعد المعجلة على التحكيم.

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

ثالثا: قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي 1985 (المعدل 2006)

يعد قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي الصادر عام 1985 والمعدل عام 2006 من أهم الإنجازات التشريعية في مجال التحكيم التجاري الدولي. اذ يهدف إلى توفير إطار قانوني موحد ومرن يمكن الدول من اعتماده في تشريعاتها الوطنية.(UNCITRAL, 2006) وقد حدد مفهوم التحكيم في المادة (2/أ) من بانه "أي تحكيم سواء تولته مؤسسة تحكيم دائمة ام لا" والفقرة (ب) عرفت هيئة التحكيم بانها "محكما فردا او فريقا من المحكمين" (UNCITRAL, 2006: art.2)

وينطبق هذا القانون على التحكيم التجاري بمعنى انه ينصرف الى جميع المسائل والعلاقات ذات الطبيعة التجارية سواء كانت تعاقدية ام غير تعاقدية وكما معلوم ان العلاقات التجارية مفهومها واسع فهي تشمل على سبيل المثال لا الحصر أي معاملة تجارية لتوريد السلع، اصدار التراخيص، الوكالات التجارية، تشييد المعامل والمصانع، اعمال مصرفية، تامين، نقل بضائع الخ..

وتضمنت التعديلات لعام 2006 عدة تطورات مهمة، منها: انه حدد نطاق انطباق هذا القانون في الدول التي يكون التحكيم واقع في اقليمها، تعزيز استخدام الوسائل الإلكترونية في التحكيم، وتوضيح آليات التدابير المؤقتة، وتوسيع نطاق تدخل المحاكم في مسائل التحكيم. وقد أدى النموذج إلى توحيد كبير في التشريعات الوطنية، حيث اعتمدته 93 دولة في 126 ولاية قضائية حول العالم (UNCITRAL, n.d).

وفي عام 2024، شهدنا موجة جديدة من اعتماد القانون النموذجي، حيث قامت أذربيجان وغيانا ومالاوي بتبني القانون المعدل لعام 2006، مما يعزز من انتشاره العالمي وفعاليته .(UNCITRAL, n.d) كما اعتمدته ولاية كاليفورنيا الأمريكية في يوليو 2024 وأصدرت تعديلات تجعل قانونها الدولي للتحكيم أكثر انسجاما مع القانون النموذجي، مما يجعلها من أوائل الولايات الأمريكية التي تتبنى هذه التعديلات.(California Lawyers Association, 2024)

رابعا: اتفاقية واشنطن 1965(ICSID)

في مجال منازعات الاستثمار الدولية، تعد اتفاقية واشنطن لعام 1965 التي أنشأت مركز دولي لتسوية منازعات الاستثمار الدولي (ICSID) بإطارا قانونيا متخصصا. اذ يختص المركز بتسوية المنازعات الاستثمارية بين الدول والمستثمرين الأجانب، وقد أصبحت "آلية التسوية المفضلة" في هذا المجال.(Schreuer et al., 2010, p.1)

وان الغرض من انشاء المركز هو العمل وفقا لمفهوم التوفيق او التحكيم من اجل تسوية وحل المنازعات التي تتعلق بالاستثمارات الدولية التي تنشأ بين الدول والمستثمرين من رعايا دوا أخرى ويعمل المركز وفقا لأحكام هذه الاتفاقية. وحددت الاتفاقية مقر المركز هو البنك العالمي للانشاء والتعمير. (المعهد الأمريكي للتحكيم التجاري الدولي، 2017، المواد1-2).

اما اختصاص المركز فقد نصت عليه المواد من (25-27) اذ حدد المركز اختصاصه بكل نزاع له طابع قانوني ينشأ بين دولة متعاقدة مع أحد رعايا دولة متعاقدة أخرى بشرط ان يوافق الأطراف وبشكل مكتوب على عرض النزاع امام المركز وبمجرد ابداء الموافقة من الأطراف فلا يجوز لاي منهما الانسحاب بشكل منفرد (المعهد الأمريكي للتحكيم التجاري الدولي، 2017 المواد 25-27).

ووفقا لإحصائيات ICSID لعام 2024، بلغ إجمالي القضايا المسجلة لدى المركز 1,344 قضية علنية حتى 31 ديسمبر 2023، وشهد العام 2024 تسجيل 24 قضية جديدة .(ICSID, 2024) وقد شهدت منطقة أمريكا اللاتينية نشاطا كبيرا، حيث مثلت 31% من القضايا المسجلة في السنة المالية 2024.(Páez-Salgado et al., 2025)

خامسا: التحكيم في التشريعات العربية (قانون التحكيم المصري رقم 27 لسنة 1994)

يعتبر التحكيم في جمهورية مصر العربية احد اهم الوسائل لتسوية المنازعات التجارية والاستثمارية ويستمد التحكيم قوته من قانون حديث ومرن متوافق مع المعايير الدولية اذ أصدرت مصر "قانون التحكيم رقم 27 لسنة 1994" بشأن التحكيم الدولي والداخلي وهو من أهم التشريعات العربية في هذا المجال ، ويستند القانون المصري إلى قانون الاونسيترال لعام 1985وهو القانون النموذجي للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي اذ نصت المادة الأولى من القانون بأنه يطبق على كل تحكيم يجري في مصر

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

او في خارجها ولكن اتفق الأطراف على اخضاع التحكيم للقانون المصري أعلاه (قانون التحكيم المصري، 1994، مادة 1)، فضلا عن ان القانون يرسخ مبدا جوهريا وهو استقلال شرط التحكيم.

وعرف القانون المصري في المادة (4) منه لفظ التحكيم هو "التحكيم الذي ينطبق عليه طرفا النزاع بإرادتهما الحرة سواء كانت الجهة التي تتولى إجراءات التحكيم بمقتضى اتفاق الطرفين منظمة او مركز دائم للتحكيم او لم يكن كذلك " كما وعرف هيئة التحكيم بانها "الهيئة المشكلة من محكم واحد او اكثر للفصل في النزاع المحال الى التحكيم" (قانون التحكيم المصري، 1994: مادة 4). كما ونص القانون المصري بمتنه وتحديدا بالباب الثاني منه على التعريف باتفاق التحكيم بانه "هو اتفاق الطرفين على الالتجاء الى التحكيم لتسوية كل او بعض المنازعات التي نشأت او يمكن ان تنشأ بينهما بمناسبة علاقة قانونية معينة عقدية كانت او غير عقدية" كما يجب ان يكون الاتفاق على التحكيم سابق على النزاع بين الطرفين إضافة الى إمكانية اللجوء الى التحكيم بعد نشوء النزاع بشرط تحديد الموضوع الذي يشمله التحكيم بالمواد(10-14) وان يكون مكتوبا ، واما تشكيل هيئة التحكيم فقد نظمه القانون المصري بالباب الثالث منه اذ يجب ان يكون باتفاق الطرفين وممكن ان يكون من محكم واحد او اكثر وفي حالة عدم الاتفاق على عدد المحكمين فيكون العدد هو ثلاثة وفي كل الأحوال يشترط ان يكون عدد أعضاء الهيئة فرديا والا عد التحكيم باطلا كما ويشترط بالمحكم ان يكون بالغ ومميز وغير محجوز عليه الخ كما يجب ان يؤشر قبول المحكم تحريريا بالمهمة الخ المواد(15-24).

وفيما يتعلق بإجراءات التحكيم المنصوص عليها بالباب الرابع من القانون المصري اذ أتاح لطرفي التحكيم الاتفاق على الإجراءات التي تتبعها هيئة التحكيم وتباشر إجراءاتها وفقا للصلاحيات التي منحها ونص عليها القانون لحين التوصل الى قرار بالنزاع المعروض امامها وذلك بالمواد (25-38)، وتضمن القانون بالباب الخامس منه تنظيم حكم التحكيم وانهاء الإجراءات اذ نص على ان يصدر حكم التحكيم مكتوبا وموقع من قبل هيئة التحكيم وان يكون القرار مسببا الا اذا اتفق على خلاف ذلك ويسلم قرار التحكيم الى الأطراف ولايجوز نشره الا بموافقة طرفي التحكيم الخ بالمواد (39-51) ، كما ونظم القانون المصري بالباب السادس بطلان حكم التحكيم اذ نص القانون على إمكانية بطلان حكم التحكيم وفقا لأسباب نص عليها بمتن القانون ضمن المادة (53) ومنها وعلى سبيل المثال يتم استبعاد حكم التحكيم وذلك في حالة عدم تطبيق القانون الذي اتفق الأطراف على تطبيقه بموضوع النزاع كما وحدد القانون مدة (90)يوم لرفع دعوى البطلان واعتبارا من اليوم التالي لإعلان حكم التحكيم المواد (52-54) ، وأخيرا نص القانون على حجية احكام المحكمين وتنفيذها بالباب السابع منه اذ نص على ان احكام المحكمين الصادرة وفقا لهذا القانون حجية الامر المقضي وهي واجبة وملزمة التنفيذ المواد (55-58).

المطلب الثالث

مزايا التحكيم التجاري الدولي

للتحكيم التجاري الدولي فوائد ومزايا كثيرة جعلته يتقدم على باقي طرق فض النزاعات الأخرى ومن اهم مزاياه الاتي:

أولا: السرعة والكفاءة في الفصل بالنزاع

يعد التحكيم التجاري الدولي أسرع بكثير من الإجراءات القضائية التقليدية، وهو ما يعتبر ميزة حاسمة في عالم الأعمال حيث الوقت له قيمة مادية. فوفقا لدراسة شاملة أجرتها مؤسسة ndp analytics ونشرها معهد التجارة الأمريكي عام 2022، فإن قضايا التحكيم تحل في المتوسط خلال 321 يوما مقارنة بـ 439 يوما للتقاضي في القضايا المدنية. .(Pham & Donovan, 2022)

وفي قضايا الموظفين، تبلغ مدة التحكيم في المتوسط 659 يوما مقارنة بـ 715 يوما للتقاضي. هذه البيانات تؤكد أن التحكيم يوفر وقتا ثمينا للأطراف، مما يقلل من التكاليف غير المباشرة المرتبطة بطول أمد النزاعات.(Pham & Donovan, 2022).

هذا وتعود سرعة التحكيم إلى عدة عوامل، منها: مرونة الإجراءات التي تسمح بتحديد جداول زمنية محددة، وعدم وجود درجات تقاض متعددة تؤدي إلى إطالة أمد النزاع، مع إمكانية الجمع بين الإجراءات الكتابية والشفهية وبما يتناسب مع طبيعة النزاع.

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

ثانيا: النجاح الأعلى في الحصول على التعويض

كما أظهرت الدراسة نفسها أن الأطراف تحصل على تعويضات أكبر في التحكيم مقارنة بالتقاضي. ففي القضايا التي يبدأها المستهلكون، كان معدل الفوز في التحكيم 42% مقارنة بـ 29% في المحاكم، وبلغ متوسط المبلغ المحكوم به في التحكيم 80,000 دولار مقارنة بـ 71,000 دولار في المحاكم.(Pham & Donovan, 2022)

اما في قضايا العمل، فكان معدل فوز الموظفين في التحكيم 38% مقارنة بـ 11% في المحاكم، وبلغ متوسط التعويض في التحكيم 444,000 دولار مقارنة بـ 408,000 دولار في المحاكم. هذه الأرقام تشير إلى أن التحكيم لا يوفر سرعة أكبر فحسب، بل قد يؤدي إلى نتائج أفضل للأطراف المتنازعة.

ثالثا: السرية وحماية المعلومات التجارية

تعد السرية من أبرز مزايا التحكيم التجاري الدولي، حيث يتم الفصل في النزاعات بعيدا عن أعين الجمهور ووسائل الإعلام. هذا الأمر يعد حيوي للشركات التي تتنافس في أسواق عالمية، حيث قد تتضمن المنازعات أسرارا تجارية، أو معلومات مالية حساسة، أو استراتيجيات عمل.(Born, 2021: p. 88)

على عكس المحاكم التي تعقد جلساتها علنا عادة، فإن جلسات التحكيم تكون سرية بحكم طبيعتها التعاقدية، وحتى الحكم النهائي يظل سرا بين الأطراف ما لم يتفقوا على خلاف ذلك، أو يتطلب التنفيذ نشره. هذه السرية تحمي السمعة التجارية للشركات وتحافظ على علاقات العمل بين الأطراف حتى بعد نشوء النزاع.

رابعا: المرونة في اختيار المحكمين والإجراءات

يتيح التحكيم للأطراف حرية كبيرة في اختيار المحكمين الذين يفصلون في نزاعهم، وهو ما يضمن وجود خبرة متخصصة في موضوع النزاع. ففي النزاعات المعقدة المتعلقة بالبناء، أو التكنولوجيا، أو الملكية الفكرية، أو التمويل الدولي، يمكن تعيين محكمين يمتلكون الخبرة الفنية والقانونية اللازمة للفصل بالنزاع.(Gaillard & Savage, 1999: p. 40)

كما يتمتع الأطراف بحرية في تحديد:

1. القانون الواجب التطبيق: سواء كان قانون دولة معينة، أو مجموعة قواعد دولية، أو مبادئ عامة للقانون التجاري الدولي مثل مبادئ.(UNIDROIT).
2. إجراءات التحكيم: يمكن تحديد اللغة المستخدمة، ومكان الانعقاد، وطبيعة الإجراءات (كتابية أو شفهية)، والمدة الزمنية المتوقعة للتحكيم.
3. القواعد الإجرائية: يمكن اختيار قواعد مؤسسات تحكيمية معينة مثل (ICC, LCIA, SCC, DIAC) أو تحديد إجراءات خاصة وهو مايسمى (تحكيم حر).

خامسا: النهائية والإلزامية

يعد حكم التحكيم نهائيا وملزما للأطراف، مما يضمن استقرار العلاقات التجارية ويمنع إعادة فتح النزاع من جديد. وعلى الرغم من وجود إمكانية محدودة للطعن في الحكم أمام المحاكم الوطنية في حالات استثنائية (مثل انعدام اتفاق التحكيم، أو تجاوز المحكمين لاختصاصهم، أو مخالفة النظام العام)، إلا أن هذه الحالات نادرة ومحدودة النطاق. (Blackaby et al., 2022, p. 20)

هذا وان النهائية لأحكام التحكيم لا تعني فقط انتهاء الخصومة، بل تعني أيضا قابلية الحكم للتنفيذ الفوري في معظم دول العالم بفضل اتفاقية نيويورك لعام 1958.

سادسا: جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة

يلعب التحكيم التجاري الدولي دورا محوريا في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة .(FDI) فالمستثمرون الأجانب يبحثون عن بيئة قانونية مستقرة تضمن حماية حقوقهم في حال نشوء نزاعات. وان توفر اتفاقيات التحكيم الدولي والتشريعات الوطنية الداعمة لهذا النظام يمنح الثقة اللازمة للمستثمرين.

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

ووفقا لدراسة "فعالية التحكيم التجاري الدولي كآلية لتشجيع الاستثمار" لعام 2024، فإن وجود نظام تحكيم دولي فعال يزيد من تدفق الاستثمارات الأجنبية بنسبة تصل إلى 15-20% في الدول النامية (طالب، 2024: ص 45). وقد أظهرت الأرجنتين في عام 2024 مثالا على ذلك، حينما أقر الكونغرس تشريعا ينشئ نظام استثمار جديد يتيح للدولة الموافقة على التحكيم من خلال التشريعات الوطنية، مما يعكس إدراكا قانونيا واقتصاديا لأهمية التحكيم في جذب الاستثمارات.(Páez-Salgado et al., 2025)

سابعا: التحكيم والتنمية المستدامة

أصبح التحكيم أداة محتملة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، خاصة في مجال:-

الطاقة المتجددة: تسوية منازعات مشاريع الطاقة الشمسية والرياح.

البنية التحتية الخضراء: مشاريع النقل المستدام والمباني الخضراء.

المياه والبيئة: منازعات تتعلق بالموارد الطبيعية والحفاظ على البيئة.

ووفقا لاتجاهات عام 2024، تسعى مؤسسات التحكيم الدولية إلى تطوير قواعد خاصة بـ "التحكيم الأخضر (Green Arbitration)" تضمن مراعاة الاعتبارات البيئية في إجراءات التحكيم، مثل تقليل السفر غير الضروري والاعتماد على الوثائق الرقمية الخ.

المبحث الثاني

دور التحكيم التجاري في تسوية المنازعات الاقتصادية الدولية

نظرا لتزايد التجارة العالمية فيما بين الدول والشركات العالمية وتتطور القطاع الاقتصادي والتجاري العابر للحدود بشكل كبير ولكثرة التعاملات التجارية والاقتصادية والاستثمارية أدى ذلك بالحصيلة الى نشوء خلافات ونزاعات فيما بين الأطراف ولعدم رغبة الأطراف بالخضوع الى القوانيين الداخلية والقضاء الاعتيادي للدول ظهر التحكيم الدولي وبرز بشكل كبير في الفترة الحالية لكونه يتم بتوافق ورضا الأطراف وهم من يختارون هيئة التحكيم والقانون الذي يخضعون له فضلا عن غيره من المزايا التي يتمتع بها التحكيم ، ولدور التحكيم التجاري واهميته قسمنا هذا المبحث الى ثلاث مطالب اما الأول فخصصناه الى تسوية منازعات العقود التجارية الدولية والثاني لبيان أنواع التحكيم التجاري والثالث لبيان اهم التحديات التي تواجه التحكيم التجاري الدولي وكالاتي:

المطلب الاول

تسوية منازعات العقود التجارية الدولية

يشكل التحكيم الآلية الأساسية لتسوية المنازعات الناشئة عن العقود التجارية الدولية، سواء كانت عقود بيع وشراء دولية، أو عقود نقل وشحن، أو عقود تمويل وتأمين دولية. ففي ظل تعقيد العلاقات التجارية الحديثة، وتعدد الأطراف، وتشابك القوانين الواجبة التطبيق، يوفر التحكيم إطارا مرنا يتكيف مع احتياجات المتعاملين.

اذ تعد غرفة التجارة الدولية (ICC) من أبرز المؤسسات التي تتولى إدارة التحكيم في المنازعات التجارية الدولية ففي عام 2019، أصبحت كاليفورنيا ثاني أكثر المقاعد استخداما لتحكيم ICC في الولايات المتحدة الامريكية مما يعكس الثقة المتزايدة في التحكيم كآلية فعالة لحسم الخلافات والنزاعات التجارية.(California Lawyers Association, 2024)

أولا: منازعات الاستثمار الأجنبي المباشر(FDI)

يعد التحكيم "آلية التسوية المفضلة" في منازعات الاستثمار بين المستثمرين الأجانب والدول المضيفة (Schreuer et al., 2010, p. 1). في ظل تزايد الاستثمارات الأجنبية المباشرة خاصة في الدول النامية والاقتصادات الصاعدة، أصبحت الحاجة إلى آلية محايدة لتسوية المنازعات أكثر إلحاحا. اذ تتناول هذه المنازعات قضايا حيوية مثل:

1) مصادرة الاستثمارات: تعويض المستثمرين في حال تأميم أصولهم دون تعويض عادل.
2) انتهاك اتفاقيات الاستثمار: عدم احترام الدول للتعهدات المقدمة للمستثمرين.

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

3) التمييز: معاملة المستثمرين الأجانب بشكل أقل تفضيلا من المستثمرين المحليين.
4) نقل الأرباح: وضع قيود على تحويل العملات وإعادة رؤوس الأموال.

دائما ما تلجا الأطراف في عقود الاستثمار الى النص على اللجوء الى التحكيم كشرط أساسي من شروط العقد الاستثماري ويحدد القانون الواجب التطبيق عند نشوء نزاع او خلاف فيما بين طرفي العقد الاستثماري وذلك للمزايا الكثيرة التي يتمتع بها التحكيم من سرعة اصدار القرار التحكيمي وتوافق الأطراف على اختيار المحكمين من ذوي الخبرة والاختصاص بموضوع الخلاف والسرية التامة عن موضوع التحكيم.

ووفقا لإحصائيات ICSID لعام 2024، شهدت أمريكا اللاتينية نشاطا كبيرا في هذا المجال، حيث مثلت 31% من القضايا المسجلة (International Centre for Settlement of Investment Disputes [ICSID], 2024). وقد شهد العام 2024 إصلاحات قانونية مهمة في المنطقة؛ ففي الأرجنتين أقر الكونغرس تشريعا ينشئ نظام استثمار جديد يتيح للدولة الموافقة على التحكيم من خلال اقراره بالتشريعات الوطنية.(Páez-Salgado et al., 2025) ومثال على ذلك في 21 أبريل 2024، أجرت حكومة الإكوادور استفتاء شعبيا تضمن سؤالا حول ما إذا كان المواطنون يوافقون على أن تعترف الدولة بالتحكيم الدولي كوسيلة لتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار أو العقود أو المسائل التجارية. أفاد تقرير (Páez-Salgado et al., 2025) أن 65% من المشاركين رفضوا هذا الخيار في الاستفتاء. على الرغم من أن نتيجة الاستفتاء لا تغير الإطار القانوني للتحكيم الدولي بشكل مباشر، إلا أنها تكشف عن معارضة شعبية لسياسة التحكيم الدولي. وقد سبق ذلك قرار المحكمة الدستورية للإكوادور في 28 يوليو 2023، التي أعلنت دستورية اتفاقية التجارة الحرة بين الإكوادور وجمهورية الصين الشعبية، وذلك لكونها لا تتضمن آليات تسوية منازعات الاستثمار بين الدولة والمستثمر عبر تحكيمICSID .

ثانيا: منازعات الملكية الفكرية والتكنولوجيا

مع التطور التكنولوجي المتسارع، أصبحت منازعات الملكية الفكرية من أهم المجالات التي يستخدم فيها التحكيم الدولي. اذ تشمل هذه المنازعات:

1) براءات الاختراع: النزاعات حول انتهاك حقوق براءات الاختراع الدولية.
2) العلامات التجارية: المنازعات حول التشابه والتقليد في الأسواق العالمية.
3) حقوق النشر: في مجال البرمجيات والمحتوى الرقمي.
4) الأسرار التجارية: حماية المعرفة الفنية والتجارية الحساسة.

ويعد التحكيم مثاليا لحل هذه النزاعات لكونه يوفر سرية تامة للمعلومات التقنية والتجارية والتي تؤكد عليها الأطراف لكونها أساس عملهم التجاري وارباحهم المستقبلية، إضافة الى إمكانية تعيين المحكمين من ذوي الخبرة ومتخصصين في المجالات التقنية المعقدة وبأرادة الأطراف فضلا عن قوة الزامية الحكم الصادر من هيئة التحكيم التجاري ووضوح الحكم الصادر من هيئة التحكيم. وقد انشاءت المنظمة العالمية للملكية الفكرية التي تعد احدى منظمات الأمم المتحدة ومقرها جنيف مركز تحكيم في عام 1993 وباشر اعماله عام 1994 .

ثالثا: منازعات البناء والمقاولات الدولية

يستخدم التحكيم على نطاق واسع في منازعات البناء والمقاولات الدولية، خاصة في المشاريع الكبرى مثل البنية التحتية والمطارات والطرق والسدود وتشمل جميع الاعمال المتصلة بالبناء من اعداد التصاميم والخرائط ونسب الإنجاز والتنفيذ الخ... اذ تتميز هذه المنازعات بتعقيدها التقني والمالي، مما يجعل الحاجة إلى محكمين متخصصين ومن ذوي الخبرة في الهندسة المدنية وإدارة المشاريع والمتعلقات المالية أمرا ضروريا ليتمكنوا من حل النزاع فضلا عن قابلية القرار الى التنفيذ خصوصا ان كان طرفي النزاع أعضاء باتفاقية نيويورك 1958 وأيضا مايوفره التحكيم من سرية عالية عن المعلومات الحساسة والتجارية وبالتالي تامين الحماية للمعلومات الأساسية المتعلقة بالنزاع . ومثال على ذلك عندما شهدت بيرو عام 2024عدة قضايا تحكيمية مهمة في مجال البناء، منها قضية "مترو ليما" التي حصل فيها المدعي على حكم لصالحه في النزاع الأول، مع وجود قضيتين إضافيتين مرتبطتين بنفس الموضوع (Páez-Salgado et al., 2025). تعد هذه القضية مثالا على استخدام التحكيم في المنازعات المعقدة التي تتضمن مشاريع بنية تحتية كبرى، حيث تتطلب هذه المشاريع خبرة فنية وقانونية متخصصة.

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

المطلب الثاني

أنواع التحكيم التجاري الدولي

هناك عدة أنواع للتحكيم التجاري الدولي تختلف باختلاف الموضوع المعروض امامها ونشا هذا الاختلاف بسبب تنوع وتعدد قطاعات التجارة العالمية وتداخلها مع كافة القطاعات والمجالات الأخرى، ومن ابرزها الاتي:

أولا: التحكيم المؤسسي(Institutional Arbitration)

يعد التحكيم المؤسسي الشكل الأكثر شيوعا وانتشارا في المنازعات التجارية الدولية، حيث تتولى مؤسسة متخصصة إدارة إجراءات التحكيم وتوفير الدعم الإداري واللوجستي. وتتميز هذه المؤسسات بخبرتها الطويلة، وقواعدها الإجرائية المطورة، فضلا عن قواعدها الأخلاقية الصارمة في هذا المجال. ومن أبرز واشهر مؤسسات التحكيم الدولية:

- غرفة التجارة الدولية :(ICC) تأسست عام 1923 في باريس وانشاءت لها محكمة للتحكيم، وتعد من أكثر المؤسسات شهرة واستخداما في التحكيم التجاري الدولي. تتميز بقواعدها الإجرائية المرنة وقائمتها الواسعة من المحكمين المعتمدين.
- محكمة لندن للتحكيم الدولي(LCIA) :وهي من اقدم هيئات التحكيم الدولي افتتحت عام 1892 وكان اسمها ابتداء غرفة تحكيم لندن وتتمتع بسمعة قوية في المنازعات التجارية الدولية المعقدة وفي مختلف دول العالم، خاصة تلك التي تتضمن أطرافا من القارة الأوروبية.
- مركز ستوكهولم للتحكيم(SCC) : أسس عام 1917 وهو مختص بتسوية المنازعات التجارية والاستثمارية ويعتبر ثاني مؤسسة متخصصة عاميا في مجال حل المنازعات الاستثمارية ويعد مركزا رائدا في المنازعات التي تتضمن أطرافا من أوروبا الشرقية والغربية.
- مركز دبي للتحكيم الدولي :(DIAC) يعتبر من أهم مراكز التحكيم في المنطقة العربية ويتميز بموقعه الاستراتيجي وقواعده الإجرائية المتطورة، وقد اطلق عام 2022 مجموعه من القواعد التحكيمية بمجال التحكيم والتي تتميز بكونها توفر إجراءات عاجلة وسريعة للمنازعات ذات القيمة المحددة او في الحالات المستعجلة وهو مايسمى بالتحكيم المعجل ، كما ونصت القواعد على المحكم الطارئ والذي أتاح إمكانية تعيين محكم طارئ لغرض اصدار تدابير مستعجلة و مؤقتة قبل ان يتم تشكيل هيئة التحكيم الرسمية بحكم ان بعض المواد محل الخلاف قد تكون قابلة للتلف او مخافة ضياع او اندثار الأشياء محل النزاع بين الأطراف، إضافة الى نص القواعد الجديدة على حق التقاضي الرقمي بمعنى إمكانية عقد الجلسات والتواصل باستخدام الوسائل الالكترونية والتقنيات الحديثة فضلا عن إمكانية استعمال التوقيع الالكتروني او الرقمي، وأخيرا نصت القواعد الجديدة على شفافية التمويل من قبل اطراف خارجية فضلا عن تحديد الرسوم التي تدفع وهي رسوم مدروسة تتلائم مع قيمة النزاع وهي محددة بجدول ثابت ، وهذه ابرز النصوص التي جعلت من هذه المؤسسة من اهم مراكز التحكيم الدولي التجاري والاستثماري.
- مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي(CRCICA): يعد من أقدم المراكز العربية، وهو منظمة دولية مستقلة تعمل على نشر وتعزيز ثقافة التحكيم ويعمل على توفير قواعد إجرائية وقانونية متطورة بمجال التحكيم ويقدم خدمات تحكيمية متخصصة باللغتين العربية والإنجليزية، ويستند إلى قواعد مرنة تتوافق مع المعايير الدولية.
- مركز قطر الدولي للتوفيق والتحكيم(QICCA) ويعرف بمركز الدوحة للتحكيم ويعتمد على القانون القطري رقم (2) لسنة 2017 الذي اعتمد بشكل أساسي على قانون الاونسيترال النموذجي ومن ابرز خصائص هذا المركز انه احكامه تعد احكام قطعية ونهائية اذ لايجوز الطعن فيها الا بطريق واحد وهو البطلان ولأسباب محددة مسبقا ، كما وانه دعم القضاء بمنحه صلاحيات واسعة جدا واعتمد المركز لائحة تتضمن أسماء المحكمين من خبراء قانونيين وفنيين ومهندسين وماليين الخ ومن مختلف الجنسيات كما ويعتمد على جدول رسوم واتعاب محاميين محددة و واضحة .

وما يحسب لهذا المركز التأكيد على السرية التامة على المستندات والمداولات والمشاورات وان النتائج محفوظة بسرية تامة فضلا عن امتلاكه خبرة طويلة وكبيرة في عقود البنى التحتية ومن اهم مميزات هذا المركز هو ان دولة قطر منظمة الى اتفاقية نيويورك لعام 1958 وبالتالي فان القرارات التي تصدر من مركز الدوحة للتحكيم تعد واجبة التنفيذ في اكثر من 170 دولة بالعالم وهذا ما يمنح احكام المركز ثقلا دوليا قانونيا.

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

ثانيا: التحكيم الحر (Free Arbitration)

يعد التحكيم الحر البديل المرن للتحكيم المؤسسي، حيث يتم دون رعاية مؤسسية محددة، ويتم تحديد جميع الإجراءات من قبل الأطراف والمحكمين أنفسهم (Blackaby et al., 2022, p. 15) ويتميز هذا النوع بـ:

1) المرونة القصوى: حيث يمكن للأطراف تحديد كل تفاصيل الإجراءات بما يتناسب مع احتياجاتهم.
2) التكلفة الأقل: نظرا لغياب رسوم المؤسسات الإدارية.
3) السرية المطلقة: حيث لا توجد مؤسسة تطلع على تفاصيل النزاع.

ومع ذلك، يتطلب التحكيم الحر جهودا أكبر من الأطراف في تنظيم الإجراءات، ومع هذا من الممكن ان يواجه صعوبات في حال تعنت أحد الأطراف أو رفضه التعاون.

ثالثا: التحكيم الإلكتروني (Online Arbitration)

مع الثورة الرقمية، أصبح التحكيم الإلكتروني أحد أهم التطورات في مجال تسوية المنازعات. اذ يشمل هذا النوع استخدام التكنولوجيا في جميع مراحل التحكيم، من تبادل المستندات إلكترونيا إلى عقد جلسات الاستماع عبر تقنية الفيديو او غيرها من التقنيات الحديثة فضلا عن اجتماع أعضاء الهيئة التحكيمية الكترونيا وغيرها. ويتميز التحكيم الالكتروني بالسرعة والمرونة وانخفاض التكاليف مقارنة بالقضاء الاعتيادي او التحكيم التقليدي.

ووفقا لدراسات حديثة، تتضمن مستجدات التحكيم الإلكتروني (خوالفية، 2024) عقد جلسات التحكيم عن بعد: باستخدام تقنيات الفيديو لعقد الجلسات، التوثيق الإلكتروني: قبول التوقيعات الإلكترونية والمستندات الرقمية. المنصات الرقمية: استخدام منصات متخصصة لإدارة إجراءات التحكيم.

اما طريقة اختيار المحكمين بالتحكيم الالكتروني فالاصل هو ان يتم تحديدهم من قبل الأطراف ضمن اتفاقية التحكيم والتي تتضمن تحديد كيفية تعيين المحكمين الكترونيا كما ان هناك بعض المؤسسات التحكيمية حددت بموجب قواعد معينة كيفية اختيار وتعيين المحكمين الكترونيا

لقد أصبح التحكيم الإلكتروني أداة حيوية لتسوية منازعات التجارة الإلكترونية الدولية وهو يشمل.(Mobaraki, 2024) :

1) منازعات العقود الإلكترونية: عقود البيع والشراء عبر الإنترنت.
2) منازعات الدفع الإلكتروني: مشاكل متعلقة ببوابات الدفع والتحويلات المالية.
3) منازعات الملكية الفكرية الرقمية: انتهاك حقوق النشر والعلامات التجارية في البيئة الرقمية.
4) منازعات البيانات والخصوصية: مشاكل متعلقة بحماية البيانات الشخصية. وغيرها

هذا ومن الجدير بالاهتمام ان التحكيم الالكتروني رغم استعماله لتقنيات الانترنت وغيرها الا ان قراراته لها نفس الحجية وهي ملزمة وقابلة للتنفيذ وذلك استنادا الى قواعد الاونسيترال التي نصت على اعتبار كل قرار تحكيمي ملزم لجميع اطراف الدعوى.

ولكن بالمقابل لايعني هذا ان القرار التحكيمي الالكتروني غير قابل للاستئناف فمتى ما تواجدت الأخطاء التي من الممكن ان يرتكبها المحكم فلابد من تصحيحها وهو ما يسمح به ويجيزه القانون وذلك عن طريق رفع دعوى للمطالبة بإلغاء قرار التحكيم الالكتروني وبالتالي فان لهيئة التحكيم الالكترونية الحق باصدار حكم إضافي او تفسير او تعديل او تصويب لقرارها السابق وبما يضمن الوصول الى العدل بين المتخاصمين.

رابعا: التحكيم المختلط (Hybrid Arbitration)

يعد التحكيم المختلط شكلا متطورا يجمع بين عناصر التحكيم والوساطة أو بين التحكيم والتقاضي. يتميز هذا النوع بمرونته في تبني أفضل ما في الآليات المختلفة من إمكانية الجمع بين بين دور الوسيط والمحكم في ذات الوقت، مما يوفر حلولا أكثر شمولا للنزاعات المعقدة، وأيضا يضمن السرعة بالتنفيذ ومن مميزاته انه يوفر الجهد والوقت.

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

المطلب الثالث

التحديات التي تواجه التحكيم التجاري الدولي

يواجه التحكيم الدولي تحديات كثيرة ومتنوعة ومنها

أولا: التحديات الإجرائية والتكاليف

على الرغم من المزايا الكبيرة للتحكيم، إلا أنه يواجه تحديات إجرائية ملحوظة. ومن أبرز هذه التحديات ارتفاع التكاليف في بعض الحالات، خاصة في المنازعات المعقدة التي تتطلب محكمين متعددين وخبراء فنيين ومتخصصين وإجراءات طويلة (Born, 2021: p. 95).

اذ تتضمن التكاليف الرئيسية:

1) أتعاب المحكمين: التي قد تكون مرتفعة في حال اختيار محكمين ذوي الخبرة الدولية في التحكيم.
2) رسوم المؤسسات: في حال اللجوء إلى التحكيم المؤسسي والتي تحدد مسبقا جدول يتضمن الأجور والمبالغ الواجبة الدفع لهيئة التحكيم ولأتعاب المحاميين والخبراء وغيرها من الأجور الأخرى.
3) تكاليف الخبرة الفنية: في النزاعات التي تتطلب تقارير خبراء متخصصين وغالبا ماتكون اجورهم مرتفعة بسبب خبرتهم العالية، الخ
4) التكاليف الإدارية واللوجستية: بما في ذلك تجهيز الجلسات، وتذاكر السفر، والإقامة، الخ.

ثانيا: التحديات القانونية

تواجه عملية التحكيم الدولي تحديات قانونية متعددة منها:

1) تعدد التشريعات والقوانين الواجبة التطبيق في النزاعات الدولية، اذ يكون تحديد القانون الواجب التطبيق معقدا، خاصة في حال تضارب القوانين أو غموض اتفاق الأطراف.
2) صعوبة اختيار المحكمين المحايدين في النزاعات التي تتضمن أطرافا من دول متعددة، اذ يصبح العثور على محكمين محايدين ومقبولين من جميع الأطراف تحديا حقيقيا بسبب صعوبة اتفاق جميع الأطراف عليهم.
3) غياب آلية محددة للاعتراض والاستئناف اذ ان قرارات التحكيم تعد قطعية وباتة مما يعني غياب فرصة التصحيح في حال وجود اعتراضات قانونية أو فنية جوهرية تغيير مجرى الحكم من هيئة التحكيم وهذا ما يجعل اختيار المحكمين والإجراءات القانونية والإدارية أمرا حاسما للأطراف.
4) تدخل المحاكم الوطنية: قد تتدخل المحاكم الوطنية في مراحل مختلفة من التحكيم، مما قد يؤدي إلى تأخير الإجراءات أو تعقيدها.

ثالثا: التحديات المتعلقة بالشفافية والنظام العام

يشكل التوازن بين السرية والشفافية تحديا أخلاقيا وقانونيا في مجال التحكيم الدولي. اذ أن السرية تحمي المصالح التجارية للأطراف، إلا أنه بغياب الشفافية قد يثير مخاوف من عدم المساءلة، خاصة في المنازعات التي تهم المصلحة العامة أو التي تتضمن أموالا عامة وبالتالي تبرز هذه التحديات، (حسين، 2024):-

1) التحديات المتعلقة بالنظام العام
2) مخالفة النظام العام الدولي: كأحد أسباب بطلان حكم التحكيم الدولي، وهو مفهوم متطور يختلف تفسيره من دولة لأخرى.
3) شبهات الفساد: في التحكيم التجاري الدولي وهو من أبرز واهم التحديات اذا كان موضوع التحكيم فيه شبهات فساد مالي او اداري

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

رابعا: التحديات التقنية والتكنولوجية

مع التحول نحو التحكيم الإلكتروني واستعمال التقنيات الالكترونية الحديثة شهد التحكيم الدولي عدة تحديات تقنية جديدة ومن اهمها:

1) الأمن السيبراني: حماية المعلومات والمستندات الرقمية من الاختراق او السرقة الالكترونية.
2) التوثيق الرقمي: ضمان صحة المستندات والوقائع والكتب الالكترونية وقبول التوقيعات الإلكترونية والمستندات الرقمية.
3) الجلسات الافتراضية: كيفية ضمان سرية الجلسات التي تعقدها لجان التحكيم الدولي وعدم تسرب المعلومات عبر الاتصالات الرقمية والتقنيات الحديثة.

خامسا: التحديات في تنفيذ الأحكام

على الرغم من نجاح اتفاقية نيويورك لعام 1958 ونصها بحتمية تنفيذ قرارات التحكيم التجاري على كافة الدول الموقعة والمنظمة للاتفاقية إلا أن تنفيذ الأحكام التحكيمية الصادرة من هيئات التحكيم الدولية لاتزال تواجه عقبات التنفيذ للأحكام التحكيمية من بعض الدول، ومن هذه التحديات:

1) تطبيق النظام العام: اذ تلجأ بعض الدول الى هذا المفهوم بشكل موسع لعدم تنفيذ الأحكام الصادرة من محاكم التحكيم الدولي او هيئات التحكيم الدولية بحجة ان ماتضمنه القرار التحكيمي فيه تعارض من احكام النظام العام الداخلي للدولة وبالتالي فأن من مصلحة الدول هو تطبيق النظام العام وتغليبه على كافة الاحكام والقواعد الخارجية.
2) الإجراءات المتعلقة بتنفيذ الاحكام: اذ تتطلب تنفيذ الاحكام الخارجية الصادرة من هيئات التحكيم الدولي الى وقتا طويلا، فضلا عن ضرورة توفير موارد مالية وبشرية كبيرة تعمل على تنفيذ ومتابعة تطبيق احكام التحكيم الدولي الخارجية بشكل كامل وسليم منعا من وقوع الدول في مخالفات أخرى يترتب عليها التزامات إضافية.
3) الاختلافات السياسية: كما معلوم انه وفي بعض الدول التي تتواجد فيها خصومات واختلافات سياسية تنعكس هذه الخلافات على جميع مفاصل عمل الدولة ومنها منازعات الاستثمار والتحكيم الدولي وبالتالي فأن ما يصدر من احكام تحكيمية ترتب التزامات إضافية على الدولة ممكن ان تتخذه الجهات الداخلية كوسيلة للضغط السياسي الداخلي والذي ينعكس على التزامات الدولة بتنفيذ احكام التحكيم الدولي.

الخاتمة

الاستنتاجات والتوصيات

أولا: الاستنتاجات

توصلنا من خلال هذا البحث إلى مجموعة من النتائج الجوهرية التي تؤكد على الدور المحوري للتحكيم التجاري الدولي في تسوية المنازعات الاقتصادية الدولية:

1) يعد التحكيم التجاري الدولي آلية فعالة وموثوقة لتسوية المنازعات الاقتصادية الدولية، حيث يوفر حلولا أسرع وأكثر كفاءة من التقاضي التقليدي. اذ أظهرت الدراسات الإحصائية أن الأطراف تحصل على تعويضات أكبر في التحكيم (معدل فوز 42% مقابل 29% في المحاكم للمستهلكين، و38% مقابل 11% للموظفين).(Pham & Donovan, 2022)
2) اتفاقية نيويورك لعام 1958 شكلت أساسا قانونيا متينا للنظام الدولي للتحكيم، حيث أتاحت تنفيذ الأحكام التحكيمية في أكثر من 170 دولة، مما يضمن الاستقرار القانوني للتعاملات التجارية والاستثمارية والاقتصادية الدولية.(United Nations, 1958)
3) يوفر نموذج قانون الأونسيترال إطارا مرجعيا عالميا تم اعتماده في 93 دولة في 126 ولاية قضائية، مما يعكس نجاحه في توحيد المعايير القانونية للتحكيم الدولي.(UNCITRAL, n.d)
4) المرونة والسرعة والتخصص هي من أبرز مزايا التحكيم التي تجعله الخيار المفضل للمتعاملين التجاريين والمستثمرين الدوليين. فالقدرة على اختيار محكمين متخصصين وتحديد إجراءات مرنة توفر حلولا مخصصة لطبيعة كل نزاع.(Born, 2021)
5) يواجه التحكيم تحديات جوهرية تتعلق بالتكاليف المرتفعة أحيانا، والتوفيق بين السرية والشفافية، وتنفيذ الأحكام في بعض الدول، مما يتطلب جهودا مستمرة للإصلاح والتطوير.

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

6) شهد عام 2024 تطورات مهمة في مجال التحكيم، منها اعتماد كاليفورنيا لتعديلات نموذج قانون الأونسيترال، وإصلاحات قانونية في بعض الدول كالأرجنتين والمكسيك، ومناقشات جادة حول إصلاح نظامICSID .

ثانيا: التوصيات

أولا: التوصيات التشريعية

1. نوصي بضرورة قيام السلطتين التشريعية والتنفيذية المختصة في العراق على إقرار قوانيين للتحكيم الوطني والتحكيم الدولي وبما يتوافق مع نموذج قانون الأونسيترال المعدل 2006، مع مراعاة الخصوصيات الوطنية كالثقافية والقانونية الخ والاخذ بنظر الاعتبار التقنيات الحديثة والتحكيم الالكتروني لمواكبة التطورات التقنية والتكنلوجية.
2. نقترح بإصدار معايير موحدة للنظام العام وذلك من خلال العمل على توحيد تفسير مفهوم "النظام العام" في سياق تنفيذ أحكام التحكيم الدولي، لتجنب استخدامه كأداة للحماية القضائية غير المبررة خصوصا بعد انضمام العراق لاتفاقية نيويورك لعام 1958.

ثانيا: التوصيات المؤسسية

1. تدريب المحكمين والمحامين: إنشاء برامج تدريب متخصصة ومعتمدة للمحكمين والمحامين في المجالات القانونية والتقنية المتخصصة مثل (الطاقة، البناء، التكنولوجيا، القانونية، المالية الخ).
2. تعزيز الشفافية: تطوير قواعد إجرائية توازن بين مبدأ السرية ومتطلبات الشفافية، خاصة في المنازعات التي تمس المصلحة العامة.

ثالثا: التوصيات البحثية

1. إجراء دراسات مقارنة: حول فعالية التحكيم في المنطقة العربية مقارنة بالمراكز العالمية الرائدة (لندن، باريس، سنغافورة الخ) إضافة الى دراسة التقنيات الحديثة الالكترونية في مجال التحكيم.
2. تقييم إصلاحات :ISDS متابعة وتحليل تطورات إصلاح نظام تسوية منازعات الاستثمار بين الدولة والمستثمر (ISDS) وتأثيرها على جذب الاستثمارات.

رابعا: التوصيات العملية

1. تطوير نماذج العقود: إعداد ونشر نماذج لبنود تحكيمية وبصيغ عربية تتوافق مع المعايير الدولية ووفقا للصياغات القانونية، مع العمل على تعزيز الوعي لدى مجتمع الأعمال والمستثمرين بأهمية التحكيم الدولي وفوائده العملية.
2. تعزيز التعاون الدولي: بناء شبكات تعاون وشراكات بين مراكز التحكيم العربية والدولية لتبادل الخبرات والمعلومات.

تضارب المصالح

يصرح المؤلف بأنه لايوجد أي تضارب في المصالح فيما يتعلق بنشر هذا البحث، كما يقر بعدم وجود أي مصالح مادية او شخصية او مهنية مع أي جهة قد تؤثر على نتائج او موضوعية العمل البحثي المقدم.

الشكر والامتنان

يتوجه المؤلف بالشكر الى جامعة ديالى على الدعم المستمر والتسهيلات العلمية والبحثية المقدمة لانجاز هذا العمل. كما واتقدم بالشكر الى كلية الإدارة والاقتصاد- جامعة ديالى لدعمها غير المحدود وتقديم التسهيلات المعرفية والعلمية والبحثية لانجاز هذا العمل.

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

References

Abdel Moati Hussein, D. (2024). *Al-iltizam al-muhakkam bi-al-ifshah fi al-tahkim al-tijari al-duwali wa-al-dakhili: Dirasah muqaranah* [The arbitrator's obligation to disclose in international and domestic commercial arbitration: A comparative study]. Journal of Legal and Economic Studies, 10(1), 2498-2587. https://doi.org/10.21608/jdl.2024.275681.1300

American Institute for International Commercial Arbitration. (2017, April 15). *Ittifaqiyat taswiyat munaza'at al-istithmar (ICSID) - Ittifaqiyat Washington (1965)* [Convention on the Settlement of Investment Disputes (ICSID) - Washington Convention (1965)]. https://www.aifica.com/2017/04/15/اتفاقية-تسوية-منازعات-الاستثمار-أكسيد/

Blackaby, N., Partasides, C., & Redfern, A. (2022). *Redfern and Hunter on International Arbitration* (7th ed.). Oxford University Press.

Born, G. B. (2021). *International Commercial Arbitration* (3rd ed.). Kluwer Law International.

California Lawyers Association. (2024). *AB 1903: A much-needed update to California's international commercial arbitration landscape*. https://calawyers.org/path-to-article.

Egyptian Arbitration Law. (1994). *Qanun fi sha'n al-tahkim fi al-mawadd al-madaniyah wa-al-tijariyah raqm (27)* [Law No. 27 of 1994 concerning arbitration in civil and commercial matters]. The Official Gazette, No. (17) bis. Cairo. https://manshurat.org/node/31176

Gaillard, E., & Savage, J. (Eds.). (1999). *Fouchard Gaillard Goldman on International Commercial Arbitration*. Kluwer Law International.

International Centre for Settlement of Investment Disputes. (2024). *The ICSID caseload - statistics (Issue 2024-2)*. https://jusmundi.com/en/document/publication/en-icsid-caseload-statistics-issue-2024-2.

Khoualfia, J., & Gares, B. (2024). *Tadakhul al-qadi fi khusumat al-tahkim al-iliktruni al-duwali* [Judge's intervention in international electronic arbitration litigation]. Journal of Legal and Social Sciences, 9(2), 806-818. https://asjp.cerist.dz/en/article/245140

Mobaraki, B. (2024). Comparative Analysis of International Commercial Arbitration Laws in Iran and the UNCITRAL Model Law. *Interdisciplinary Studies in Society, Law, and Politics, 3(5).*

Páez-Salgado, D., Zetina, F., & Oliveira, A. F. (2025, January 10). *2024 in review: Latin America and investment arbitration*. Kluwer Arbitration Blog. https://arbitrationblog.wolterskluwer.com/2025/01/10/2024-in-review-latin-america-and-investment-arbitration/

Pham, N. D., & Donovan, M. (2022). *Fairer, faster, better: An empirical assessment of consumer and employment arbitration*. U.S. Chamber of Commerce Institute for Legal Reform. https://ndpanalytics.com/wp-content/uploads/ndp-Consumer-and-Employment-Arbitration-Paper-2022.pdf

DOI:doi.org/10.65766/alyj.2026.24.01.03

Saudi International Commercial Arbitration Law, Royal Decree No. M/34. (2012). Kingdom of Saudi Arabia. Retrieved from https://www.wipo.int/wipolex/ar/legislation/details/14759

Schreuer, C., Malintoppi, L., Reinisch, A., & Sinclair, A. (2010). *The ICSID Convention: A Commentary* (2nd ed.). Cambridge University Press.

Talib, M. Q. (2024). *Fa'aliyat al-tahkim al-tijari al-duwali ka-aliyah li-tashji' al-istithmar* [The effectiveness of international commercial arbitration as a mechanism for encouraging investment] (Unpublished master's thesis). Al Qasimia University**.**

United Nations Commission on International Trade Law. (1985). *UNCITRAL Model Law on International Commercial Arbitration 1985*. United Nations. https://uncitral.un.org/sites/default/files/media-documents/uncitral/en/06-54671_ebook.pdf

United Nations Commission on International Trade Law. (2006). *UNCITRAL Model Law on International Commercial Arbitration 1985: With amendments as adopted in 2006*. United Nations. https://uncitral.un.org/sites/default/files/media-documents/uncitral/en/19-09955_e_ebook.pdf

United Nations Commission on International Trade Law. (2010). *UNCITRAL Arbitration Rules: As revised in 2010*. United Nations. https://uncitral.un.org/sites/default/files/media-documents/uncitral/en/arb-rules-revised-2010-e.pdf.

United Nations Commission on International Trade Law. (n.d.). *Status: Convention on the Recognition and Enforcement of Foreign Arbitral Awards (New York, 1958)*. https://uncitral.un.org/en/texts/arbitration/conventions/foreign_arbitral_awards.

United Nations. (1958). *Convention on the Recognition and Enforcement of Foreign Arbitral Awards (New York, 10 June 1958)*. https://uncitral.un.org/en/texts/arbitration/conventions/foreign_arbitral_awards